

تقرير



لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية

حول :

مقترح قانون يقضي بتغيير القانون رقم 89.15
يتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل
الجمعوي

مقررة اللجنة
خديجة الزومي

رئيس اللجنة
عبد العلي حامي الدين

الولاية التشريعية 2015 - 2021
السن التشريعية 2018 - 2019
= دورة أكتوبر 2018 =

الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة
قسم اللجان
مصلحة لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية

التقديم العام

باسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أعرض أمام المجلس الموقر خلاصة التقرير الذي أعدته لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمناسبة دراستها لمقترح قانون يقضي بتغيير القانون رقم 89.15 يتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي (كما وافق عليه مجلس النواب في 18 دجنبر 2018).

وقد تدارست اللجنة هذا المقترح قانون يوم الأربعاء 2 يناير 2019 برئاسة السيد عبد العلي حامي الدين رئيس اللجنة، وبحضور السيد محمد الطالب العلي وزير الشباب والرياضة، وعدد من السيدات والسادة المستشارين.

في البداية، تقدم السيد الوزير بتبيان الأسباب الداعية إلى إحالة هذا المقترح على اللجنة المختصة، وذلك بغية تدارك الخطأ المادي في المادة السابعة من مشروع القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي، ويهدف الرجوع إلى الصيغة التي سبق أن توافق عليها مجلسا البرلمان، مضيفا بأن مجلس النواب صادق بالاجماع بتاريخ 24 يوليوز 2017 على مشروع القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي في إطار قراءة أولى، وذلك بعد تعديل مجموعة من المواد ومن ضمنها المادة السابعة موضوع هذا الاقتراح، حيث تم حذف حالة التنافي بين العضوية في المجلس الاستشاري للشباب والعمل

الجمعوي، والعضوية في مجلس النواب أو في مجلس المستشارين، وهي نفس الصيغة التي وافق عليها مجلس المستشارين وأقرها مجلس النواب في إطار القراءة الثانية بتاريخ 13 دجنبر 2017.

وأضاف السيد الوزير، بأن هذا المقترح جاء بغية احترام الانسجام التشريعي المتعلق بالقوانين المنظمة لهيئات النهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية المنصوص عليها في الفصول 168 و169 و170 من الدستور والتي وردت على سبيل الحصر، ويتعلق الأمر بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة والمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي باعتماد قاعدة موحدة بخصوص عضوية أعضاء البرلمان بهذه المجالس الثلاثة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تميزت مداخلات السيدات والسادة المستشارين حول هذا المقترح القانون مناسبة لإبراز مجموعة من الملاحظات والاستفسارات تمثلت أهمها حول التعديلات المقدمة حول النصوص القانونية المقدمة في المؤسسة التشريعية والتي لا يتم احترامها، مما يستدعي ضرورة إحداث آلية لتتبع النصوص القانونية ومواكبة مسار دراستها إلى حين نشرها بالجريدة الرسمية من طرف المجلسين وبالتنسيق مع الأمانة العامة للحكومة، وذلك لضمان صدقيتها وتفاذي تكرار مثل هذه الأخطاء.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أوضح السيد الوزير في مستهل جوابه على التساؤلات المطروحة، بأنه انطلاقاً من تجربته الخاصة في الممارسة الميدانية، فإن العديد من النصوص القانونية المصادقة عليها يشملها أخطاء مادية، بحيث لا يتم تصحيحها كما يجب من طرف الإدارة المعنية، ولا يتبين ذلك إلا بعد نشرها في الجريدة الرسمية، ومن ثم تتجلى صعوبة المسطرة المتبعة لتصحيحها، بحيث يجب أن تتم بنفس الآلية القانونية المتبعة في دراسة النصوص التشريعية، مضيفاً بأنه ليس هناك نية مبيتة أو خلفية معينة اتجاه هذا التصحيح، مشيراً إلى أن من أثار الانتباه إلى هذا الخطأ المادي هم النواب الشباب، وبناءً عليه تم وضع هذا المقترح وتجاوبت معه الحكومة.

وأعلن كذلك، بأن الصيغة النهائية للمشروع رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي بعد دراسته في مجلس المستشارين تمت على أساس إقرار ما جاء به النواب بخصوص المادة السابعة منه (حذف حالة التنافي)، مضيفاً بأن الأمر لا يعدو أن يكون تقنياً محضاً تم حدوثه ما بين الأمانة العامة للحكومة والإدارة المعنية بالمجلس، بحيث تم استخراج الصيغة النهائية للنص القانوني عبر الوسائل الإلكترونية (USB) ولم يتم التحقق من وجود ذلك الخطأ، بحيث تم نشرها كما هي في الجريدة الرسمية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

وهكذا، فقد تم التصويت على هذا المقترح القانون الذي يقضي بتغيير القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي بخصوص المادة الفريدة منها (المادة السابعة) وفق المسطرة القانونية التالية :

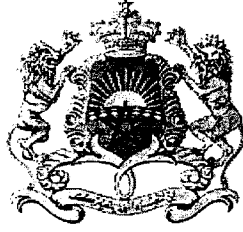
✓ الموافقون : 5

✓ المعارضون : 1

✓ الممتنعون : لا أحد

 الإمضاء : مفررة اللجنة
خديجة الزرومي

مقترح القانون كما أحيل على اللجنة
ووافقت عليه



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مقترح قانون
يقضي بتغيير القانون رقم 89.15
يتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي

(كما وافق عليه مجلس النواب في 18 دجنبر 2018)

نسخة مطابقة لأصل النص
البرلمان
الشيخ عبد الحليم الكورني
رئيس مجلس النواب

بيان الأسباب

وافق مجلس النواب بتاريخ 24 يوليوز 2017 على مشروع القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب و العمل الجمعوي في إطار قراءة أولى وذلك بعد تعديل مجموعة من المواد ،من ضمنها المادة 7 موضوع هذا المقترح،حيث تم حذف حالة التنافي بين العضوية في المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي والعضوية في مجلس النواب أو في مجلس المستشارين بالإجماع، وهي نفس الصيغة التي وافق عليها مجلس المستشارين، وأكدها مجلس النواب في إطار القراءة الثانية بتاريخ 13 دجنبر 2017.

إلا أنه خلال مرحلة إحالة المشروع على الحكومة قصد النشر ورد خطأ مادي في الصيغة النهائية المحالة للنشر.

ولتدارك هذا الخطأ فان هذا المقترح يروم الرجوع إلى الصيغة التي سبق أن توافق عليها مجلسا البرلمان.

ومما تجب الإشارة إليه أن موضوع هذا المقترح، جاء بغاية احترام الانسجام التشريعي المتعلق بالقوانين المنظمة لهيئات النهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية المنصوص عليها في الفصول 168 و 169 و 170 من الدستور، والتي وردت على سبيل الحصر، ويتعلق الأمر بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة والمجلس الاستشاري للشباب و العمل الجمعوي، باعتماد قاعدة موحدة بخصوص موضوع عضوية أعضاء البرلمان بهذه المجالس الثلاثة.

مقترح قانون يقضي بتغيير القانون رقم 89.15 يتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي

مادة فريدة

تغير على النحو التالي أحكام المادة 7 من القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.17.112 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1439 (02 يناير 2018):

"المادة 7. - يشترط في أعضاء المجلس والسياسية.
تتناق العضوية بالمجلس مع العضوية في الحكومة أو في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أو في إحدى الهيئات والمؤسسات الدستورية المنصوص عليها في الفصول من 161 إلى 170 من الباب الثاني عشر من الدستور."

نسخة مطبوعة للمستند
تحت إشراف مجلس النواب

ورقة إثبات الحضور



ورقة إثبات حضور
السيدات والسادة المستشارين

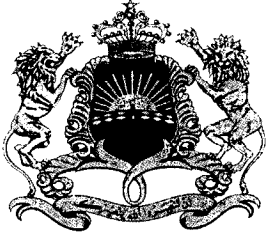
المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية

عدد الحاضرين في اللجنة : 07	الولاية التشريعية : 2021- 2015
عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة : 06	السنة التشريعية : 2019 – 2018
عدد المعتذرين : 04	دورة أكتوبر 2018
عدد المتغييبين : 08	اجتماع رقم :
نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة : 33%	تاريخ انعقاد الاجتماع : الأربعاء 2 يناير 2019
المدة الزمنية : 2 ساعة	الساعة : من 10h30 إلى 12h00

جدول الأعمال : دراسة مقترح قانون رقم 89.15 يتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي

السيدات والسادة المستشارون أعضاء المكتب

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	المستشار عبد العلي حامي الدين	فريق العدالة والتنمية	
ال خليفة الأول	المستشار عبد الرحيم الدريسي	الفريق الحركي	
ال خليفة الثاني	المستشارة نجاة كمير	فريق الأصالة والمعاصرة	
ال خليفة الثالث	المستشار محمد ربحان	الفريق الاشتراكي	
ال خليفة الرابع	المستشارة عائشة آيتعلا	الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	
ال خليفة الخامس	المستشار جمال الدين العكروود	فريق التجمع الوطني للأحرار	
ال خليفة السادس	المستشار عبد الكريم لهوايشري	فريق العدالة والتنمية	
الأمينة	المستشارة نائلة مية التازي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	
مساعدة الأمينة	المستشارة رجاء الكساب	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقررة	المستشارة خديجة الزومي	الفريق الاستقلالي	
مساعدة المقررة	المستشارة أمال العمري	فريق الاتحاد المغربي للشغل	



جدول الأعمال : دراسة مقترح قانون رقم 89.15 يتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
المستشارة فاطمة الحبوسي	الفريق الاستقلالي	المندوب
المستشارة فاطمة عميري		المندوب
المستشار عبد الصمد قيوح		المندوب
المستشار أحمد تويزي	فريق الأصالة والمعاصرة	
المستشار عادل بركات		
المستشار مبارك جميلي	فريق العدالة والتنمية	
المستشار عزيز مهبوب	الفريق الحركي	

محمد الباكوري
الجميع الوطني للأحرار

[illegible]